كذب عليها زوجها في اتجاه القبلة وصلت خمس أشهر لغير القبلة فما الحكم ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. تقول انها تزوجت من رجل متهاون بالصلاة. بل ويحثها على هذا التهاون. تقول عندما انتقلت معه - 00:00:00

سألته وانا في البيت عن القبلة فاشارني الى جهة خاطئة. تقول ومكثت قرابة الخمسة اشهر وانا اصلي الى هذه الجهة. فما حكم صلاته هذه الحمد لله رب العالمين وبعد اذا كان زوجك لا يزال متهاونا بالصلاة ولا يزال يرغب يرغبك في هذا التهاون. فانني ارى انه زوج غير صالح - 00:00:17

للبقاء معه ولا لمعاشرته ولا ليكون زوجا لك فاذا كان مصرا على هذا التهاون فانني ارى ان تطلبي منه الطلاق. فان طلقك والا فارفعي عليه في المحكمة قضية خلع وتخلصي من هذا الرجل الذي يحثك على معصية الله في اعظم ركن من اركان الدين بعد الشهادتين - 00:00:48

فظلا عن ان كثيرا من اهل العلم حكم على تارك الصلاة بانه كافر الكفر الاكبر المخرج عن الملة بالكلية قول النبي صلى الله عليه وسلم العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر. وقول النبي صلى الله عليه وسلم بين - 00:01:14

الرجل والكفر او قال الشرك ترك الصلاة. وقال عبدالله بن شقيق ما كان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ترون شيئا من الاعمال تركه كفر الا الصلاة. فقد جمع مع بلية تركه وتهاونه في الصلاة انه صار داعية للشر - 00:01:34

فيؤز غيره ويرغبه في ترك هذه الفريضة. فانا ارى انه ان كان لا يزال في حال فتياياي هذه على هذه على هذه الحال. ولم تنفع معه النصيحة والتوجيه والوعظ والتذكير انك ترفعين قضية خلع - 00:01:54

لانك لا بد وان تسعي في نجاة نفسك والخلاص من براثن هذا الزوج الفاجر واما ما حصل لك معه من كونك كنت في مكان لا لا تعرفين فيه جهة القبلة. وسألت هذا الشخص واشار لك بان القبلة من ها هنا - 00:02:14

وبقيت ستة او خمسة اشهر وانت تصلين على هذه الحال؟ فاقول لا حرج عليك فيما مضى من الصلوات. فالله لك لانك اجتهدت وسألت ظنا منك ان هذا الشخص محط المحطة ان هذا الشخص محط للسؤال. والا فهو في حقيقة الامر ليس محطا لان يسأل عن امر ديني - 00:02:42

لانه فاسق بهذا التهاون او كافر عند من كفره من اهل العلم رحمهم الله. والاخبار عن جهة القبلة يشترط في قبوله العدالة. فلا يقبل هذا الخبر لا من كافر ولا من فاسق. لقول الله عز - 00:03:12

عز وجل يا ايها الذين امنوا ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا. فاذا كان الله قد امرنا بالتبين من نبأ فاسق وخبره ولا ولم يجز لنا ان نقبله قبل هذا التبين فكيف بمن حكم عليه بعض اهل اه بعض اهل العلم - 00:03:32

العلم بكفره كتارك الصلاة. فلا جرم ان زوجك هذا غير محط للسؤال. ولكن بما انك اجتهدت ولا تعلمين حقيقة حكمه شرعا فحينئذ انت معذورة بهذا الاجتهاد والجهل. فاسأل الله ان يغفر لك ما مضى وعليك ان - 00:03:52

تحذري من هذا الزوج وعليك ان تكثري من نصيحته وتذكيره ووعظه وتخويفه بالله عز وجل فان استقامت حاله والا فاطلبي الفسخ. والخلاص والنجاة من براثن الزواج به والله اعلم. والخلاصة ان - 00:04:12

صلاتك فيما مضى صحيحة لانك مجتهدة وجاهلة بحقيقة الحال والله اعلم - 00:04:32